

سنن أبي داود

2979 - حدثنا عبيد الله بن عمر ثنا عثمان بن عمر قال أخبرني يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب ثنا جبير بن مطعم .

هاشم لبني قسم كما شيئا الخمس من نوفل لبني ولا شمس عبد لبني يقسم لم A إلا رسول أن Y وبني المطلب . قال وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول A إلا غير أنه لم يكن يعطي قريبي رسول A إلا كما كان يعطيهم رسول A إلا وكان عمر يعطيهم ومن كان بعده منه . K صحيح